

الرقم التسلسلي: ٤٣٦

محكمة الدرجة الأولى: المحكمة العامة بنجران

رقم القضية: ٣٤٥٣٨٢٣١ تاريخها: ١٤٣٤

محكمة الاستئناف: محكمة الاستئناف بمنطقة عسير

رقم القرار: ٣٥١٧٦٩٧١ تاريخه: ١٣/٠٣/١٤٣٥ هـ

المفاتيح

حصر ورثة - معارضة على إنهاء - عدم إضافة شقيقي المتوفى - شهادة شهود عدول -
إقرار باقي الورثة - ثبوت إرث الشقيقين للمتوفى - إلحاقه بالصك الأساس.

السِّندُ الشَّرْعِيُّ أَوْ النَّظَامِيُّ

المادة (٢/٢٦٣) من نظام المرافعات الشرعية ولوائحه التنفيذية.

مُلخَصُ الدَّعْوَى

أنهى المنهي طالباً إثبات إرث والده وعمه لأخيها المتوفى، كما طلب إضافتهما في صك
حصر ورثته بعد أن أسقطا منه جهلاً من باقي الورثة، وبطلب البينة من المنهي أحضر
شاهدين معدلين شرعاً فشهدا بصحة ما أنهى به، كما حضر باقي الورثة وأقروا بصحة
الإنهاء، ولذا فقد ثبت لدى القاضي أن المنهي عنهما من ضمن ورثة المتوفى، وقرر التهميش
بذلك على صك حصر الورثة، ثم صدق الحكم من محكمة الاستئناف.

نَصُّ الْحُكْمِ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعده، فلدي أنا (...) القاضي
بالمحكمة العامة بنجران والقاضي الخلف للمكتب القضائي (...)، وبناءً على المعاملة
المحالة لنا من فضيلة رئيس المحكمة برقم ٣٤٥٣٨٢٣١ وتاريخ ١٢/٠١/١٤٣٤ هـ
المقيدة بالمحكمة برقم ٣٤٢٧٣٠٥٣٠ وتاريخ ١٢/٠١/١٤٣٤ هـ، وفي يوم الأحد الموافق

٢١/٠١/١٤٣٥ هـ حضر (... سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...))، وأنهى قائلًا: لقد صدر صك حصر ورثة من المكتب القضائي (... بهذه المحكمة برقم ٧/٣٦ وتاريخ ١٦/٠٧/١٤٠٩ هـ من قبل فضيلة الشيخ (...)) والمتضمن مايلي: (وفاة (...)) بتاريخ ٢٨/٠٦/١٤٠٩ هـ وانحصار إرثه الشرعي في زوجته (...)) وفي بناته منها القاصرات (...)) المولودة في ١٩/٠٧/١٣٩٨ هـ و (... المولودة عام ١٤٠١ هـ و (... المولودة وعمرها أربع سنوات بموجب التقرير الطبي الصادر من المستشفى العام برقم ٢٨٩/خ/١/٤٩ في ٢٧/٠١/١٤٠٨ هـ و (... المولودة في ١٤/٠١/١٤٠٩ هـ بموجب شهادة التطعيم الصادرة من دحضة لا وارث لمن ذكر غير من ذكر لا بفرض ولا تعصيب) وقد سقط سهواً اثنان من الورثة وهما شقيقا المتوفى، وهو والدي (...)) وعمي (...))، حيث لم يذكر بأبناهما من ضمن الورثة جهلاً منا، حيث لم نكن نعلم أنهما من ضمن الورثة، وهم كذلك لم يكونا يعلمان بذلك جهلاً منهما، أطلب إثبات ذلك والتهميش على الصك المذكور أعلاه، وبطلب البينة منه أحضر للشهادة كل من (... سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) و (... سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) حيث شهد كل واحد منهما بمفرده أشهد الله تعالى أن (...)) و (... أخوان (...))، وأنهم من ضمن ورثة (...)) يوم وفاته والله على ما أقول شهيد، والمعدلين من قبل (... سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) و (... سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...))، كما حضرت (... سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) و (... سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) و (... سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم (...)) وأجابت كل واحدة منهن بمفردها نعم صحيح ما ذكره المنهي جملةً وتفصيلاً ولم نكن نعلم بذلك لجهلنا بعلم المواريث هكذا قرروا فبناءً على ما تقدم فقد ثبت لدي أن (...)) و (... شقيقا المتوفى (...)) من ضمن ورثته وأمرت برفع الحكم إلى محكمة الاستئناف حيث إن صك الحصر المذكور صادر من القاضي السلف بالمكتب (...)) حسب المادة ٢٦٣/٢ من نظام المرافعات الشرعية ولوائحه التنفيذية والله الموفق وصلى الله وسلم على نبينا محمد حرر في ٢١/٠١/١٤٣٥ هـ.

الاستئناف

الحمد لله وحده وبعد وفي يوم الخميس الموافق ٢٣/٠٢/١٤٣٥هـ افتتحت الجلسة للنظر في المعاملة المعادة من محكمة الاستئناف بمنطقة عسير برقم ٣٥٣٨٠٨١٥ وتاريخ ١٥/٠٢/١٤٣٥هـ وبها قرار الملاحظة الصادر من دائرة الأحوال الشخصية المتضمن إحالتها لنا للإجابة عن ملحوظات أصحاب الفضيلة بقرارهم رقم ٣٥١٤٦٢٣٧ وتاريخ ١٣/٠٢/١٤٣٥هـ المتضمن ما نص الحاجة منه ما يلي: (وبدراسة الصك وصورة ضبطه وأوراق المعاملة تقرر إعادتها لفضيلة حاكمها لملاحظة ما يلي: وجد أن إصدار الصك رقم ٣٥١٢٢٤٨٢ في ٢٢/٠١/١٤٣٥هـ لخصر وراثة المتوفى (...)) في غير محله وعلى فضيلته الرجوع عن حكمه بهذا الصك والتهميش على سجله وضبطه والاكتفاء بصورة ضبطه، ثم إلحاق ما أجراه بإضافة الورثة الذين سقطوا بصك الحصر السابق ٧/٣٦ في ٠٦/٠٧/١٤٠٩هـ، والتهميش على سجله وضبطه بذلك بعد اكتسابه القطعية من محكمة الاستئناف لإكمال اللازم، والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. دائرة الأحوال الشخصية والأوقاف والوصايا والقصار وبيوت المال ا.هـ) قاضي استئناف (...)) ختمه وتوقيعه وقاضي استئناف (...)) موقع على الأصل ورئيس الدائرة (...)) ختمه وتوقيعه. ورداً على ما ذكره أصحاب الفضيلة أوجب بأن صك حصر الورثة لا يوجد له سجل كما هو معلوم حتى لا يخفى وبالنسبة لحكمي فقد عدلت عنه وأمرت بالتهميش على الصك وضبطه كما أمرت بالتهميش على الصك المذكور برقم ٧/٣٦ في ٦/٠٧/١٤٠٩هـ بعد اكتساب الحكم القطعية بإذن الله تعالى وقررت إرجاع المعاملة لمحكمة الاستئناف بمنطقة عسير للاطلاع والله الموفق حرر في ٢٣/٠٢/١٤٣٥هـ

الحمد لله وحده وبعد فقد اطلعنا نحن قضاة الدائرة المختصة بتدقيق قضايا الأحوال الشخصية والأوقاف والوصايا والقصار وبيوت المال بمحكمة الاستئناف بمنطقة عسير على المعاملة الواردة لهذه المحكمة من فضيلة رئيس المحكمة العامة بنجران برقم ٣٥٥١٤٢٦١ وتاريخ ٦/٠٣/١٤٣٥هـ المرفق بها الصك الصادر من فضيلة الشيخ (...)) برقم ٣٥١٢٢٤٨٢ وتاريخ ٢٢/٠١/١٤٣٥هـ الخاصة بطلب (...)) إضافة ورثة بصك

حصر الورثة على الصفة الموضحة بالصك والمتضمن حكم فضيلته بما هو مدون بباطنه وحيث سبق دراسة الصك وصورة ضبطه وأوراق المعاملة وبالاطلاع على ما أجاب به فضيلته وألحقه بالضبط وصك الحكم بناء على قرار الدائرة رقم ٣٥١٤٦٢٣٧ وتاريخ ١٣ / ٢ / ١٤٣٥ هـ تقرر المصادقة على الحكم بعد الإجراء الأخير، والله الموفق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.